

صلاة الجمعة معطياتها، أحكامها، والروايات المشتركة فيها

وجواثي: (قرية من قرى البحرين. قال عثمان: قرية من قرى عبد القيس) ([250]). وروى هذا الحديث البيهقي باسنادين آخرين عن إبراهيم بن طهمان، مثله بزيادة (قرية من قرى عبد القيس) ([251]). 2 - وقال البيهقي: أخبرنا أبو الحارث الفقيه، أنبأنا علي بن عمر الحافظ، حدثنا أبو بكر النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن وهب بن عطية، حدثنا بقية بن الوليد، حدثنا معاوية بن يحيى، حدثنا معاوية بن سعيد النجيبى، حدثنا الزهري، عن أُم عبد الله الدوسية، قالت: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «الجمعة واجبة على كل قرية وان لم يكن فيها إلا أربعة» ([252]). وله أسانيد متعددة ذكرها البيهقي وهذا الحديث سنذكره في باب العدد أيضاً. 3 - وروى ابن أبي شيبة وقال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن شعبة، عن عطاء بن أبي ميمونة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة أنَّهُم كتبوا إلى عمر يسألونه عن الجمعة؟ فكتب: اجمعوا حيث كنتم ([253]). 4 - وقال ابن أبي شيبة أيضاً: حدثنا ابن إدريس، عن مغفل، عن عطاء قال: إذا كانت قرية لأزقة بعضها ببعض جمعوا ([254]).